



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة العيون - بوجدور
الساقية الحمراء
إقليم العيون
بلدية العيون

قرار عدد: 83... بتاريخ: 4...5...2006...
بشان توحيد لون صباغة سيارات الاجرة الحضرية
الصنف الاول والتي نقطة انطلاقها مدينة العيون.

* إن رئيس المجلس البلدي لمدينة العيون :

- بناء على الظهير الشريف رقم 01-02-97 . الصادر في 25 رجب 1423 (2002/10/03). بتنفيذ القانون رقم رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي.
- بناء على القرار رقم 31 بتاريخ 12 ابريل 1979 الخاص بتنظيم السير والمرور بمدينة العيون كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على القرار البلدي رقم 26 بتاريخ 12/08/1991 المتعلق بتنظيم السير و الجولان بمدينة العيون وكذا القرارات المعدلة والمتممة له.
- بناء على محضر لجنة السير خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 14 فبراير 2006
- بناء على محضر مداولات المجلس البلدي للعيون خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 27 فبراير 2006 .

يقرر

الفصل الأول :

تتم صباغة سيارات الاجرة الحضرية الصنف الأول التي نقطة انطلاقها مدينة العيون باللون الأبيض (مرجعه Ref 147) يتوسطه خط بلون أحمر (مرجعه: أحمر طاكسي Ref : Rouge Taxi) يكون عرضه 20 سنتمتر.

الفصل الثاني :

يتعين على صاحب الرخصة أن يكتب العبارات التالية على البابين:
- إقليم العيون
- بلدية العيون
- ورقم الرخصة في الوسط.
وكل هذه العبارات تكون في شكل دائري على البابين الامامين.

الفصل الثالث :

يعاقب المخالف لمقتضيات القرار بالاضافة الى العقوبات المنصوص عليها للمخالفين لقانون السيرو الجولان بوضعه بالحجز البلدي لمدة لاتقل عن يوم ولا تزيد على ثلاثة أيام وذلك الى حين تنفيذ الوارد به .

الفصل الرابع :

يعهد بتنفيذ مقتضيات هذا القرار إلى الكاتب العام و السلطة المحلية والأمن الوطني والأعوان المؤهلين لهذه الغاية كل في حدود اختصاصه.

رئيس المجلس البلدي

أشرف عليه بتاريخ 25.5.2006 أبريل 2006

السوالملي



امضاء: خليهن ولد الرشيد

امضاء: الشرقيني أنور بصر